المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين أبي القاسم محمد وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين ، وبعد:

إنَّ من الأهداف الأساسية في إطار الوظائف التقليدية للدولة التي سعت لصيانتها وحصانتها هو بناء الإنسان وتكامله ، والحفاظ على حياته وديمومتها في مجتمع انساني حضاري يسود فيه السلام والأمان والعدل والاطمئنان والألفة والمحبة بين جميع أبنائه ، لا عدوان فيه على أحد ، ولا ضرر فيه ، ولا إكراه على الآخرين ، كلّ يعرف مسؤوليته الشرعية والقانونية والأخلاقية ، فيقف عندها ولا يتجاوز على حقوق وحدود الآخرين ، التي قد تسبب تقاطعاً بين أبناء المجتمع ، وتخلف توتراً وفوضى.

أولاً: أهمية البحث

لا يخفى أنّ من أهم العوامل التي تبعث على الاستقرار والهدوء والأمان والاطمئنان في المجتمع هو المحافظة على حياة الانسان وكرامته من العدوان ، سواء أكان العدوان مادياً ، أم نفسياً ، أم جسدياً ، وكل ما يبعث على الضرر والأذى ، وإن كان غير متعمداً قد يخرجه من حالة التوزان الطبيعي في سلوكه ومسيرة حياته الى حالة الارباك والاضطراب ، ومن حياة التحضر والمدنية الى حياة البداوة والتعرّب .

على أنه يمكن تلافي بعض من هذه الأضرار بالطرق القانونية ، إلاّ أنّ الضرر الجسدي وخصوصاً اذا أدى الى سفك دم الإنسان ، فكيف لنا أن نتلافاه بعد أن أزهقت الروح ، وخسر المجتمع أحد أبنائه ، لاسيما إذا كان السبب سبباً لهوياً عبثياً ، ناشئاً عن نزوة عابرة سرعان ماتتلاشى بخسائر فادحة، بشربة ومادية.

إنَّ هذه النزوات العبثية الناشئة من هيجان عواطف النفس غير المستقرة ، نتيجة فرح عابر او حزن زائل، التي تبعث بعض الأشخاص الى إطلاق العيارات النارية القاتلة في الهواء بكثافة في المدن المكتظة بالسكان ، تعبيراً عن فرحهم في حالة ما أو حزنهم لوفاة شخص ما ، مما يسبـــب هذا الرمي العشوائي الى قتل وجرح الكثير من الناس الأمنين– وهذا مانعيشه ونلمسه فـي

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

واقعنا– فضلاً عن رعب الناس وترويعهم ، لاسيما النساء والأطفال وتقيد حرياتهم بالحركة والخروج والتنقل.

وهنا تكمن أهمية البحث في مسؤولية مطلقي العيارات النارية الجزائية ، والآثار المترتبة على تكييف المسؤولية التي تتراوح بين الفاعل والأساس القانوني الذي يمكن أن تستند اليه.

ثانياً: صعوبات البحث:

تناولنا ظاهرة إطلاق العيارات النارية كمخالفة في القانون العراقي التي تفاقمت خطورتها في العراق منذ عام ٢٠٠٣، والقوانين الأخرى المقارنة ، ومن خلال البحث يجد الباحث أنّ قلة المصادر تشكل عقبة أمامه ، فضلاً عن قلة الدراسات والبحوث القانونية المتخصصة في هذه الجريمة ، وكذلك قلة التطبيقات القضائية التي تعزو الى ضعف تطبيق القوانين والأنظمة بحق مطلقي العيارات النارية في الأماكن العامة ، خاصة بعد الغاء صلاحيات السلطات الادارية المنصوص عليها بقرار مجلس قيادة الثورة(المنحل) ذو الرقم ١٦٩ في ١٩٩٧/١١/٩ وبمقتضاه منع إطلاق العيارات النارية في غير الحالات المسموح بها قانوناً ، وخوّل السلطات الادارية صلاحيات حجز المخالفين ومصادرة الأسلحة.

وحاولنا معالجة موضوع قلة المصادر من خلال الاستعانة بمواضيع متفرقة في مجلات القضاء ، والانترنت ، وفي مواضيع قانونية متفرقة تناولت هذه الظاهرة بشكل ضمني ومتواضع.

وأخيراً فإنَّ ظاهرة إطلاق العيارات النارية بالرغم من كونها جريمة منصوص عليها في القانون العراقي والقوانين العربية الأخرى ، إلاّ أنهاّ لم تتناولها المراجع في شرح قانون العقوبات ، إذ أنها كانت واحدة من الصعاب التي سنحاول التغلب عليها.

ثالثاً: منهجية البحث وخطته :

البحث يقوم على أساس الدراسة المقارنة من القانون العراقي وبعض القوانين العربية الأخرى، ودور الباحث فيه هو القيام بالمقارنة بين القوانين من حيث العقوبة وتشديدها والمواد التي نصت عليها وأهم القوانين العربية التي تناولت هذه الجريمة والمسؤولية الجزائية المترتبة على مطلقي العيارات النارية.

إنَّ إتباع المنهج يتطلب أن نقسمه الى مبحث تمهيدي وثلاثة فصول وكما يلي:

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

يتعلق الأول منها بماهية إطلاق العيارات النارية وهو على مبحثين ، يتضمن المبحث الأول مفهوم إطلاق العيارات النارية من خلال إيضاح تعريف إطلاق العيارات النارية وخصائصها ، كونها جريمة ذات قصد احتمالي ، وإيجابية ، وذات ضرر وخطر.

أما المبحث الثاني ، فقد بحثنا فيه مظاهر جريمة إطلاق العيارات النارية ووسائل ارتكابها ، سواء كانت سلاحاً نارياً أو لعبة نارية ، أو لهب مواد مفرقعة ، ثم بحثنا النطاق المكاني للجريمة ، داخل المدن ، وداخل القرى ، وداخل القصبات.

أما الفصل الثاني ، سنخصصه لأركان جريمة إطلاق العيارات النارية وهو على مبحثين، في المبحث الأول تناولنا الركن المادي ، إطلاق عيارات نارية في أماكن مأهولة بالسكان، وصور ارتكاب جريمة إطلاق العيارات النارية من قبل الجماعة ومن قبل الفرد.

أما المبحث الثاني ، فبحثنا فيه الركن المعنوي ، القصد الجرمي ، والعلم بالوقائع المجرمة، والعلم بخطورة السلوك الاجرامي ، والعلم بخطورة النتيجة الاجرامية ، وتوقع علاقة السببية ، والعلم بالظروف المشددة التي تغير وصف الجريمة.

في حين تناول الفصل الثالث والأخير فيتعلق بصور المسؤولية الجزائية عن إطلاق العيارات النارية في مبحثين ، الأول صور المسؤولية الجزائية العمدية لمطلقي العيارات النارية ، والثاني آثار المسؤولية الجزائية ، والإجراءات القضائية المتخذة ضد مخاطر إطلاق العيارات النارية في محاكم التحقيق ومحاكم الجنح والجنايات ، والاختصاص الاداري ، والجزاءات المتخذة ضد مطلقي العيارات النارية ، والعقوبة الأصلية والتكميلية ، والتدابير الاحترازية ، وتشديد العقوبة بحق مطلقي العيارات النارية.

وأخيراً ننهي بحثنا– إن شاء الله– بخاتمة أوجزنا فيها ما توصلنا اليه من نتائج وما نطمح اليه من مقترحات.

والله ولي التوفيق

الباحث

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com